جامعة محمد بوضياف ـ المسيلة ـ

الموسم الجامعي2022 / 2023

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية **قسم العلوم الاسلامية**

مقياس: فلسفة القانون **السنة الثانية: ما ستر شريعة وقانون**

المحاضرة الثالثة: المدرسة الأنجلوسكسونية **الأستاذ/ روينة عمر**

الأهداف

فروع القانون

القانون المالي

القانون العام والخاص

المدرسة الأنجلوسكسونية

المراجع:

فلسفة القانون الطبيعي، محمد السقا.

مقدمة لدراسة فلسفة القانون، فايز محمد حسين

الوجيز في فلسفة القانون، إدريس فاضلي.

فلسفة القانون والسياسة، عبد الرحمن بدوي عشوش.

القانون الدولي الخاص، أحمد عبد الحميد.

الإنسان القانوني، آلان سوبيو، ترجمة عادل بن نصر.

فلسفة القانون، منذر الشاوي.

فروع القانون

ينقسم القانون إلى قانون عام وقانون خاص. ويتفرع منه تقسيم أخر أكثر تفصيلاً داخل كل قسم من هذين القسمين الرئيسيين. فالقانون العام يتكون من عدة فروع أبرزها القانون الدستوري والقانون الإداري، والقانون الخاص يتكون من عدة فروع أبرزها القانون المدني.

القانون العام

وهو مجموعة من القواعد والأنظمة التي تنظم العلاقات بين طرفين أحدهما له السيادة على الآخر. مثل الدولة. أو الحكومة أو الولاية أو البلدية أو أي إدارة من إدارات الحكومة طرفا في العلاقة.

فروع القانون العام

الفروع البارزة للقانون العام هي: القانون الدستوري والقانون الإداري والقانون المالي وقانون التأمينات الاجتماعية والقانون الجنائي والقانون الدولي العام.

أولاً: القانون الدستوري

القانون الدستوري هو القانون الذي يتضمن القواعد التي تُنظم كيان الدولة والسلطات الداخلة في تكوينها (السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية) ويتضمن كذلك القواعد التي تُنظم مساهمة الأفراد في تكوين هذه السلطات عن طريق مباشرة حقوقهم في الانتخاب والترشيح وهي الحقوق التي تُسمى أحياناً الحقوق العامة أو الحقوق السياسية. وتتصل بالقانون الدستوري كذلك دراسة الحريات العامة كحرية الرأي وحرية الصحافة وحرية الاجتماع وحرية الانتقال. وقد كان هناك اتجاه يذهب إلى أن القانون الدستوري لا القانون المالي هو يوجد في دولة تمارس الديمقراطية. وطبقاً لهذا الاتجاه نصت المادة

16 من إعلان حقوق الإنسان الصادر في سنة 1789 على أن "الجماعة التي لا تكفل الضمانات اللازمة أو التي لا تقرر الفصل بين السلطات ليس لها دستور".

ثانياً: القانون الإداري

القانون الإداري فرع من فروع القانون العام، ويتضمن القواعد التي تُنظم نشاط السلطة الإدارية في المجتمع ويُمكن القول بصفة عامة أنه إذا كان القانون الدستوري يهتم أكثر بنشاط السلطة التشريعية فإن القانون الإداري يهتم أكثر بنشاط السلطة التنفيذية التي يُطلق عليها أحياناً اسم السلطة الإدارية. ويتضمن القانون الإداري القواعد الخاصة بإنشاء وتنظيم سير المرافق العامة كمرفق التعليم والصحة والدفاع ... الخ.

كما يتضمن القانون الإداري القواعد المتعلقة بالإدارة المحلية وهي القواعد المتعلقة بالأشخاص المعنوية الإقليمية كالمحافظات والمراكز والقُرى. كما يتضمن القانون الإداري أيضاً القواعد المتعلقة بالأشخاص العامة الأخرى غير الإقليمية كالوزارات والهيئات العامة والمؤسسات العامة. ويُلاحظ أن المؤسسات العامة هي أشخاص عامة.

ويتضمن القانون الإداري القواعد الخاصة بالموظفين والعاملين في الحكومة والإدارة المحلية والهيئات العامة والمؤسسات العامة.

ثالثاً: القانون المالي

فرع من فروع القانون الإداري، ولكن نظراً لأهميته وكثرة قواعده فقد استقل وأصبح فرعاً قائماً بذاته يندرج تحت القانون العام. والقانون المالي ينقسم إلى قسمين: -

الأول عام ويشمل القواعد العامة المتعلقة بالإدارة المالية للدولة وهي القواعد الخاصة بالميزانية والضرائب والدين العام، ويطلق على هذه القواعد اصطلاح علم المالية أو اقتصاد التشريع المالي.

أما القسم الثاني فهو قسم وضعي تطبيقي يتضمن الأحكام التفصيلية للضرائب المختلفة المباشرة منها وغير المباشرة وكذلك الرسوم الجمركية ورسوم التسجيل والدمغة ورغم أن

القانون الضريبي يُعتبر من فروع القانون العام إلا أن دراسة أحكامه تقتضي معرفة الكثير من قواعد القانون الخاص ، وعلى سبيل المثال فإن الأحكام الخاصة برسوم الدمغة والتسجيل تقتضي معرفة الأحكام الخاصة بالعقود والميراث والهبات والتصرفات الناقلة للملكية بصفة عامة وكذلك فإن الضرائب المفروضة على الشركات تقتضي العلم بالقواعد التجارية التي تُنظم هذه الشركات.

رابعاً: قانون التأمينات الاجتماعية

قانون التأمينات الاجتماعية هو فرع جديد من فروع القانون ظهر لأول مرة في ألمانيا في عهد مُستشارها الشهير بسمارك سنة 1883، وانتقل منها بعد ذلك إلى الدول الأخرى ومنها مصر التي أدخلت هذا النظام لأول مرة بمقتضى القانون رقم 92 لسنة 1959

ينقسم القانون الجنائي إلى قسمين الأول هو قانون العقوبات والثاني هو قانون الإجراءات الجنائية.

1. قانون العقوبات:

يتضمن القواعد التي تحدد الأفعال التي يعتبرها القانون جرائم وتحدد العقوبات المنصوص عليها كجزاء عن ارتكاب هذه الأفعال وبحسب تدرج الجريمة في الخطورة تتدرج العقوبة في الشدة والجرائم من ثلاثة أنواع مختلفة أخطرها الجنايات وأبسطها المخالفات وبينهما الجُنح والعقوبات عن ارتكاب هذه الجرائم هي الغرامة أو الحبس أو الأشغال الشاقة المؤبدة أو الأشغال الشاقة المؤقتة أو الإعدام.

ومن أهم المبادئ المقررة في قانون العقوبات مبدأ أن لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص وهو من أهم المبادئ الأساسية للقانون المنصوص عليها في مواثيق حقوق الإنسان

وفي معظم الدساتير في الدول الحديثة ومؤدى هذا المبدأ أن الأصل في الأفعال الإباحة وأنه لا يُعاقب على ارتكاب فعل إلا بمقتضى نص تشريعي فليس للعرف في القوانين الحديثة أن يجرم الأفعال أو أن يقرر عقوبات على ارتكابها ومؤدى هذا المبدأ أيضاً أنه لا

عقاب إلا على الأفعال اللاحقة لتاريخ نفاذ القانون فقوانين العقوبات ليس لها أثر رجعي بالنسبة للأفعال التي ارتُكبت قبل نفاذها وعدم رجعية القوانين مُقررة بنص دستوري لا يجوز للقوانين العادية أن تُخالفه

2. قانون الإجراءات الجنائية

يعدّ قانون الإجراءات الجنائية فرعًا من فروع القانون الجنائي، وتتسم قواعد القانون العام أنها قواعد آمرة لا يجوز الاتفاق على ما يخالفها أو تعديلها أو التنازل عنها، ولو وقع مثل هذا الاتفاق أو التنازل يعتبر باطلًا ولا يرتب أي أثر، كما تتسم بالثبات.

ويعرف قانون الإجراءات الجنائية على أنّه: "مجموعة من القواعد التي تبين الإجراءات الواجبة الاتباع في وقت وقوع الجريمة إلى حين توقيع العقاب لمرتكبها وما يتطلبه ذلك من حبس وإفراج وتفتيش ومحاكمة الجاني، وما يتطلبه ذلك من تحديد للمحكمة المختصة وبيان إجراءات المحاكمة وصدور الحكم وطرق الطعن فيه وتنفيذه". ويرتبط قانون الإجراءات الجنائية بعلاقة وثيقة مع قانون العقوبات، فالأول هو الذي يحدّد الإجراءات التي ينبغي مراعاتها لحظة ارتكاب الجريمة إلى حين صدور حكم قطعي بها، أما الأخير فهو الذي يبين الأفعال المجرمة وعقوبتها.

القانون الخاص

هو مجموعة من القواعد والأنظمة التي تنظم العلاقات بين طرفين ليس لأحدهما السيادة أو السلطة على الآخر مثل قانون الإيجار أو العقود بين الأفراد، وللقانون الخاص ستة فُروع وهي:

قانون العقود والتجارة. قانون الضرر. قانون الملكية. قانون المواريث. قانون الأحوال الشخصية. قانون الشركات. وتندرِج هذه الفروع تحت الأقسام الرئيسيّة الآتية:

- **القانون المدني:**

وهو الذي يهتم بقوانين الأحوال الشخصيّة للأفراد مثل الملكيّة، والحصول على الجنسيّة كما يهتم بالمُعاملات الماليّة.

- **قانون المُرافعات المدنيّة والتجاريّة:**

وهو الذي يهتم بتنظيم تقديم الشكاوى، أو طلبات الاستِئناف، وحلّ نِزاعات مُعيّنة عن طريق توجيه الأفراد لِمؤسسات القضاء لِلمطالبة بحقوقهم.

- **القانون التجاري:**

وهو الذي يهتم بالتّجارة وحقوق الشّركات التّجاريّة مثل البنوك.

بعض الفروع المستحدثة في القانون الخاص

علوم القانون كبقية العلوم تتوالد وتتكاثر، فمن الفروع التي استمدت في القانون الخاص القانون الزراعي، قانون العمل، القانون العقاري... وتتدخل الدولة في تنظيمها ومراقبتها لأن هذه القوانين تنظم العلاقات التي تؤثر مباشرة في المصالح الاقتصادية والاجتماعية للدولة.

2. مدرسة الأنجلو سكسونية

وتعود تسميتها نسبة الى قبائل جرمانية وهي قبيلة الإنجليز وقبيلة السكسون واللتان غزتا انجلترا في القرن الخامس الميلادي وقد تمسحتا على يد القديس أغسطين، وهما من أسقط الحكم الروماني في انجلترا والذي دام أكثر من أربعة قرون وبعد استقرار الإنجليز والسكسون سنوا بعض القوانين التنظيمية باعتبارهم السلطة الجديدة مع احترامهم لبعض الأعراف المحلية.

أما عن تسميته بالقانون المشترك والقانون العام فتعود الى عهد النورمانديون سنة 1066 ميلاد بقيادة الأمير وليام الذي أطاح بالقبائل الجرمانية الإنجليز والسكسون والذي

أنهى ظاهرة الانتشار الكبير للمحاكم في العهد السابق فوحدها جميعا وأصبح القانون واحدا تحتكم إليه كل المحاكم ومن ثم سمي القانون الأنجلو سكسوني بالقانون المشترك وأيضا بالقانون العام.

وللإشارة فإن المحاكم التي ظهرت في هذه الفترة لم تكن تعتمد وسائل تحقيق كالتي عرفت في القانون المدني الروماني من الاعتماد على هيئة قضائية مختصة في الاستجوابات الشاملة والمتكررة من طرف مختصين بل كانت تلجأ الى وسائل بدائية وقاسية لمعرفة أو براءة المتهم منها وسيلة المحنة واليمين والمبارزة.... فالمحنة لها صور منها: يفرض على المدعى عليه أن يمسك بقطعة معدن ملتهبة أو أن يضع يده داخل وعاء ساخن يغلي ثم تضمد يده وتفحص بعد ثلاثة أيام فإن شفهي فهو برئ وإلا فهو مذنب، ومن صور المحنة أن يلقى المتهم في الماء وهو مقيد اليدين والرجلين فإن غاص في الماء فهو بريء وإن طفا على السطح فهو مذنب لأن الماء عنصر مقدس يلفظ المذنبين.

أما اليمين فكان امتيازا للمتهم الغني ولأفراد العائلات الكبيرة فإذا أنكر التهمة فيكفيه أن يقسم على ذلك ويقسم معه عدد من الشهود.

أما المحاكمة عن طريق المبارزة بين المدعي والمدعي عليه فبراءة المتهم تتقرر حسب قوته وبوسع الرجل الغني إن كان متهما أن يستأجر رجلا قويا ينوبه.

وفي عصرنا وبعد تطورات متعاقبة توالت على هذا القانون تبنته الدول الناطقة باللغة الإنجليزية على رأسها الولايات المتحدة وبريطانيا وكندا واستراليا.... مع العلم أن بعض المقاطعات والولايات في بعض هذه الدول تتبنى القانون المدني. وتستمد هذه المدرسة أصولها من القانون الإنجليزي عبر مراحل تطوره وقد كان للثورات التي حدثت في الدول الأنجلوسكسونية تأثيرا كبيرا على تطور هذا القانون مثل الثورة الإنجليزية (1642م) وكذلك الثورة الأمريكية (1775م).

ومن أبرز سمات هذه المدرسة القانونية:

أولاً: الاعتماد على السوابق القضائية كمصدر ملزم للتشريع ويقابل هذه المدرسة مدرسة

القانون المدني الذي يستمد أصوله من التراث القانوني الأوربي وخاصة القانون الروماني وقانون نابليون ومن أهم سمات القانون المشترك الأنجلوسكسوني.

ثانيا: في القانون العام اعتماد السوابق القضائية كأحد مصادر التشريع حيث تسجل الأحكام

القضائية وتحفظ لكي تقوم مقام النصوص القانونية ويحكم القاضي بموجبها أذا لم يوجد أي التباس.

ثالثا: عادة يكون القاضي في بلدان القانون المشترك غير متخصص في فرع معين في

القانون فنفس القاضي ينظر في القضايا الجنائية والتجارية والأسرية...بينما في القانون المدني يعتبر القانون التجاري فرعا مستقلا عن قانون الأسرة لذا يتولى قضايا شؤون الأسرة قاضيا مختصا.

رابعا: وفي النظام العام المحامي هو من يقوم باستجواب الشهود الدفاع وشهود الخصم وحتى استجواب المتهمين هذا فضلا عن كتابة العرائض.